

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢١ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف طنطا المؤرخ ٢٠١٥/١/١٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الثالثة الجنائية - مأمورية بمنها بمحكمة استئناف طنطا المختصة بنظر الجنائية رقم ٤٢٢ لسنة ٢٠١٥ جنaiات مركز بمنها المقيدة برقم ٧٧ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال بمنها ، والجنائية رقم ١٢٨ لسنة ٢٠١٥ جنaiات مركز بمنها المقيدة برقم ١٣ لسنة ٢٠١٥ جنaiات كلى شمال بمنها ، والمحدد لنظرهما جلسة ٢٠١٥/٣/١٤ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٥/٣/١٤

صدر في ٢٠١٥/١/٢٢

وزير العدل

المستشار/ محسوظ صابر